

بسم الله الرحمن الرحيم

- فضيلة الإمام الأكبر.
- أصحاب الفخامة والدولة.
- أصحاب المعالي والفضيلة والغبطة.
- السيدات والسادة.

أودُّ في البداية أن أتقدّم بجزيل الشكر لفضيلة الإمام الأكبر الدكتور/أحمد الطيّب- شيخ الجامع الأزهر، ورئيس مجلس حكماء المسلمين على هذا الاجتماع المهم في هذا التوقيت؛ لتداول الرأي حول مدينة القدس الشريف، المدينة الوحيدة في العالم التي تُعتبر رمزاً مقدساً للأديان السماوية الثلاثة. موضوع حديثي اليوم هو عن مسؤولية المنظمات الدولية، أو على وجه الخصوص مسؤولية الأمم المتحدة تجاه القدس.

نقطة البداية في حديثي هي ما إذا كانت هناك قواعد قانونية ملزمة تُنظم عالم اليوم وتحدد مسؤوليات المنظمات الدولية، أم أننا في بدايات القرن الواحد والعشرين قد عدنا إلى الوراء إلى عالم تُسيطر عليه شريعة الغاب. فيما يتعلّق بفلسطين نجد أنه منذ البداية يتم تجاهل حقوق الشعب الفلسطيني. فلسطين - كما تعلمون جميعاً - كانت تحت الانتداب البريطاني إبان فترة عصبة الأمم، وكان نظام الانتداب يقضي بأن فلسطين والأقاليم الأخرى في المنطقة التي كانت تحت الانتداب، مثل: العراق وسوريا ولبنان يُعلن استقلالها فوراً، وبالرغم من ذلك استقلت الدول الثلاثة الشقيقة دون إعلان استقلال فلسطين، ومع ذلك نظرت الجمعية العامة في الموضوع وأصدرت قرارها المُجحف في ٢٩ نوفمبر سنة (٤٧) دون استطلاع رأي سُكّان الإقليم، كما كانت تقضي القواعد، ودون محاولة معرفة رأي أو مشورة قانونية من محكمة العدل الدولية، كما طلبت الدول العربية التي كانت مُستقلة.

عندئذ صدر القرار - كما نعلم جميعاً- المُجحف يُعطي اليهود الذين كان بعضهم لم يستقرّ بعد في فلسطين (٥٦) في المائة من الإقليم، و(٤٤) في المائة أُعطيت للأغلبية الفلسطينية.

وبالرغم من ذلك - بالرغم من هذا الإجحاف - راعت الجمعية العامة الوضع القاسي لمدينة القدس الشريف، وأفردت لها مركزاً قانونياً دولياً، أُطلق عليه

بِاللاتينية (كُوربرسييراثو) -أي: كيانٌ مُستقلٌ- عَلَى أَنْ يَتَوَلَّى مَجْلِسُ
الْوَصَايَةِ التَّابِعِ لِلأَمَمِ المُتَّحِدَةِ إِدارَتَهَا، وَكَانَتِ الوَلَايَاتُ المُتَّحِدَةُ مِنْ أَشَدِّ
الدُّوَلِ الَّتِي تُؤَيِّدُ هَذَا التَّوَجُّهَ.

بَعْدَ اِحْتِلَالِ إِسْرَائِيلَ لِلأَرَاضِي الفِلِسْطِينِيَّةِ المُحْتَلَّةِ عَامَ (٦٧) أَصْدَرَ مَجْلِسُ
الأَمْنِ بِاجْتِمَاعِ جَمِيعِ الدُّوَلِ - بِمَا فِيهَا الوَلَايَاتُ المُتَّحِدَةُ - عَلَى أَنْ جَمِيعَ
التَّدَابِيرِ الإِسْرَائِيلِيَّةِ الَّتِي تَرْمِي إِلَى تَغْيِيرِ المَعَالِمِ المَادِّيَّةِ وَالتَّرْكِيبِ السُّكَّانِيِّ
وَالهَيْكَلِ المُؤَسَّسِيِّ فِي القُدْسِ لَيْسَ لَهَا أَيُّ قِيَمَةٍ قَانُونِيَّةِ.

كَمَا قَرَّرَ مَجْلِسُ الأَمْنِ فِي قَرَارِ آخَرَ اِعْتِبَارَ جَمِيعِ هَذِهِ الإِجْرَاءَاتِ بَاطِلَةً،
وَلَا بُدَّ مِنَ إلْغَائِهَا، وَعَلَى مَدَى نِصْفِ قَرْنٍ اِحْتَرَمَتِ جَمِيعُ الدُّوَلِ -بِمَا فِي
ذَلِكَ الحُكُومَاتِ الأَمْرِيكِيَّةِ المُتَعاقِبَةُ- الإلتِزَامَاتِ الدَّوَلِيَّةِ تَجَاهَ القُدْسِ.

فِي ضَوْءِ مَا سَبَقَ يَتَّضِحُ تَمَامًا أَنَّ القَرَارَ الَّذِي اتَّخَذَهُ الرَّئِيسُ (تِرَامْبُ) يَحْوِي
تَحْدِيًا صَارِخًا، لَيْسَ فَقَطُ لِفِلِسْطِينِ أَوْ لِلدُّوَلِ العَرَبِيَّةِ، وَلَكِنَّهُ تَحْدِيًا صَارِخًا
لِأَهْمِّ قَاعِدَةٍ فِي القَانُونِ الدَّوَلِيِّ المُعَاصِرِ؛ وَهِيَ قَاعِدَةُ تَحْرِيمِ اسْتِخْدَامِ القُوَّةِ
فِي العِلَاقَاتِ الدَّوَلِيَّةِ وَمَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهَا مِنْ عَدَمِ جَوَازِ اِكْتِسَابِ الأَرَاضِي عَنِ
طَرِيقِ الحَرْبِ، وَهِيَ مَا تُؤَكِّدُهُ المَادَّةُ الثَّانِيَّةُ مِنَ المِيثَاقِ الَّتِي تُنصُّ عَلَى أَنْ
يَمْتَنِعَ أَعْضَاءُ الأَمَمِ المُتَّحِدَةِ جَمِيعًا فِي عِلَاقَتِهِمُ الدَّوَلِيَّةِ عَنِ التَّهْدِيدِ بِاسْتِخْدَامِ
السُّلْطَةِ، أَوْ اسْتِخْدَامِهَا ضِدَّ سَلَامَةِ الأَرَاضِي أَوْ الإِسْتِقْلَالِ السِّيَاسِيِّ لِأَيِّ
دَوْلَةٍ.

مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى -وَيَجِبُ أَنْ نَتَذَكَّرَ ذَلِكَ دَائِمًا- أَنَّ مَحْكَمَةَ العَدْلِ الدَّوَلِيَّةِ فِي
أَكْثَرِ مَرَّةٍ أَكَّدَتِ أَنَّ الأَمَمِ المُتَّحِدَةَ تَتَحَمَّلُ مَسْئُولِيَّةً خَاصَّةً تَجَاهَ الشُّعُوبِ
الَّتِي كَانَتْ خَاضِعَةً تَحْتَ الإِنْتِدَابِ، هُنَاكَ مَسْئُولِيَّةٌ دَوْلِيَّةٌ خَاصَّةٌ تَجَاهَ
الشُّعُوبِ الَّتِي كَانَتْ تَحْتَ الإِنْتِدَابِ وَلَمْ تَحْصُلْ بَعْدُ عَلَى اسْتِقْلَالِهَا، وَالآنَ لَا
يُوجَدُ إِلاَّ الشَّعْبُ الفِلِسْطِينِيُّ، وَأَكَّدَتِ أَنَّ مُسْتَقْبَلَ هَذِهِ الشُّعُوبِ يُعْتَبَرُ مَسْئُولِيَّةً
مُقَدَّسَةً لِلإنْسَانِيَّةِ جَمْعًا؛ أَيَّ إِنَّ جَمِيعَ الدُّوَلِ وَالمُنْظَمَاتِ نَقَعُ عَلَيْهَا مَسْئُولِيَّةً
خَاصَّةً تَجَاهَ الشَّعْبِ الفِلِسْطِينِيِّ، وَتَجَاهَ مَدِينَةِ القُدْسِ الشَّرِيفِ.

وَلَا يَصِحُّ أَنْ تَقُومَ أَيُّ دَوْلَةٍ بِأَيِّ خُطْوَةٍ تُؤَدِّي إِلَى المَسَاسِ بِالمَرْكَزِ القَانُونِيِّ
لِلشَّعْبِ الفِلِسْطِينِيِّ، وَبِالتَّالِيِ لِمَدِينَةِ القُدْسِ.

بِالإِضَافَةِ إِلَى ذَلِكَ أَوْدُ أَنْ أَشِيرَ -وَلَوْ أَنَّهَا مَوْضُوعٌ تَارِيخِيٌّ لَكِنْ مَهْمٌ- أَنَّ
قِيَامَ إِسْرَائِيلَ فِي ١٥ مَآيُو ١٩٤٨م الَّذِي أَعْلَنَتْهُ الوِكَالَةُ اليَهُودِيَّةُ جَاءَ فِيهِ
بِالنَّصِّ: أَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى قُوَّةِ قَرَارِ الجَمْعِيَّةِ العَامَّةِ لِلأَمَمِ المُتَّحِدَةِ، الَّذِي نَصَّ

صَرَاحَةً عَلَى أَنَّ لِلْقُدْسِ مَرَكْزًا قَانُونِيًّا خَاصًّا- كَمَا ذَكَرْتُ - بِمَعْنَى أَنَّ قَرَارَ (تِرَامِبَ) كَذَلِكَ فِي وَاقِعِ الْأَمْرِ يَتَعَارَضُ قَانُونِيًّا وَدُسْتُورِيًّا مَعَ قَرَارِ التَّقْسِيمِ، وَمَعَ قَرَارِ إِعْلَانِ قِيَامِ إِسْرَائِيلَ: إِذَا أَخَلَّتِ الدَّوْلَةُ بِكُلِّ هَذِهِ الْمَسْئُولِيَّاتِ وَاتَّخَذَتْ إِجْرَاءَاتٍ تَتَعَارَضُ مَعَ هَذِهِ الْمَسْئُولِيَّةِ الدَّوْلِيَّةِ الَّتِي تَنْصَرِفُ أَثَارُهَا إِلَى جَمِيعِ الدُّوَلِ، حِينِيذٍ تَقَعُ عَلَى بَاقِي الدُّوَلِ مُعَارَضَةٌ هَذَا الْمَوْقِفِ، مُعَارَضَةٌ كُلِّ إِجْرَاءٍ يُخَالِفُ الْقَانُونَ الدَّوْلِيَّ.

هَذَا هُوَ الْمَفْرُوضُ، وَلَكِنْ فِي وَاقِعِ الْأَمْرِ عَلَيْنَا أَنْ نُقَرَّ بِأَنَّ الْمُجْتَمَعَ الدَّوْلِيَّ فِي الْمَرَحَلَةِ الْمُعَاصِرَةِ لَيْسَ الْمَدِينَةُ الْفَاضِلَةُ الَّتِي تَحَدَّثُ عَنْهَا الْفَارَبِي فِي الْمَاضِي، وَأَنَّا نَعِيشُ فِي عَالَمٍ مَضْطَرَبٍ، وَنَشْهَدُ مُخَالَفَاتٍ جَسِيمَةً كَثِيرَةً لِلشَّرْعِيَّةِ الدَّوْلِيَّةِ الَّتِي تَعَكْسُهَا قَرَارَاتُ الْأُمَمِ الْمَعْنِيَّةِ، وَلَكِنْ -وَفِي نَفْسِ الْوَقْتِ وَبِالْقَطْعِ- تَتَفَقَّوْنَ مَعِي أَنَّ شَرِيعَةَ الْغَابِ ذَهَبَتْ إِلَى غَيْرِ رَجْعَةٍ، وَعَلَيْنَا أَنْ نُصَحِّحَ الْأَوْضَاعَ.

وَالنَّسْأُولُ الْآنَ: أَيْنَ يَتَّجِهُ الْمُجْتَمَعُ الدَّوْلِيُّ إِزَاءَ إِقْدَامِ الْوِلَايَاتِ الْمُتَّحِدَةِ عَلَى اقْتِرَافِ مُخَالَفَةٍ جَسِيمَةٍ لِقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّةِ الدَّوْلِيَّةِ، وَتَعُودُ بِنَا إِلَى الْمَاضِي؟ فَالْقَرَارُ الْأَمْرِيكِيُّ فِي وَاقِعِ الْأَمْرِ لَيْسَ مُوجَّهًا ضِدَّ فِلِسْطِينِ، وَلَيْسَ مُوجَّهًا ضِدَّ الْعَرَبِ، وَلَيْسَ لِإِرْضَاءِ إِسْرَائِيلَ، وَلَكِنَّهُ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ بِكَثِيرٍ؛ لِأَنَّهُ يُعْتَبَرُ طَعْنَةً فِي صَمِيمِ النِّظَامِ الدَّوْلِيِّ الْمُعَاصِرِ، فَذَلِكَ بِجَلَاءٍ عِنْدَ التَّصْوِيتِ فِي مَجْلِسِ الْأَمْنِ مُؤَخَّرًا؛ فَقَدْ اتَّخَذَ جَمِيعُ أَعْضَاءِ الْمَجْلِسِ حَتَّى أَصْدِقَاءُ وَحُلَفَاءُ الْوِلَايَاتِ الْمُتَّحِدَةِ مَوْقِفًا جَمَاعِيًّا وَاحِدًا ضِدَّ قَرَارِ (تِرَامِبَ)، وَلَكِنْ وَاقِعُ الْحَيَاةِ الْمُعَاصِرَةِ لَا بُدَّ أَنْ يَجْعَلَنَا نُقَرُّ بِأَنَّ الْمُجْتَمَعَ الدَّوْلِيَّ قَدْ نَجَحَ فِي سَنَوَاتِ مَا بَعْدَ الْحَرْبِ الْعَالَمِيَّةِ الثَّانِيَةِ فِي إِقْرَارِ أَحْكَامِ قَانُونِيَّةٍ عَدِيدَةٍ مَهْمَةٌ تُنظِّمُ جَمِيعَ أَرْكَانِ الْحَيَاةِ، فَهُنَاكَ قَوَانِينُ تُنظِّمُ الْمُجْتَمَعَاتِ الدَّوْلِيَّةَ عَلَى الْأَرْضِ، فِي الْبَحَارِ، فِي قَاعِ الْبَحَارِ، فِي السَّمَاءِ، فِي الْفَضَاءِ الْخَارِجِيِّ، حُقُوقِ الْإِنْسَانِ، الْأَنْهَارِ الدَّوْلِيَّةِ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

وَلَكِنَّ النِّظَامَ الْقَضَائِيَّ لَا يَتِمَّاشِي مَعَ هَذَا، إِسْمَحُوا لِي أَنْ أَضْرِبَ مَثَلًا: شَخْصٌ ارْتَكَبَ مُخَالَفَةً جَسِيمَةً بِحَقِّ جَارِهِ، يَسْتَطِيعُ الْجَارُ الْإِلْتِجَاءَ إِلَى الْقَضَاءِ؛ وَيَنْجَحُ فِي إِزَالَةِ أَثَارِ هَذِهِ الْمَخَالَفَةِ الْجَسِيمَةِ، وَالْحُصُولِ عَلَى التَّعْوِيزِ الْمُنَاسِبِ، وَلَكِنْ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى إِذَا اقْتَرَفَتْ دَوْلَةٌ مُخَالَفَةً جَسِيمَةً فِي حَقِّ دَوْلَةٍ أُخْرَى فَلَا تَمْلِكُ الدَّوْلَةُ الْمُضَارَّةُ إِلَّا أَحَدَ أَمْرَيْنِ:

- إِمَّا الذَّهَابُ إِلَى مَجْلِسِ الأَمْنِ، وَهُوَ جِهَازٌ سِيَاسِيٌّ يُسَيِّرُ عَلَيْهِ وَيَتَحَكَّمُ فِيهِ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ (الفَيْئُو)، أَي: اِعْتِرَاضُ دَوْلَةٍ مِنَ الدُّوَلِ الخَمْسِ الكُبْرَى دَائِمَةً العُضُويَّةِ، أَي: غَيْرِ مَضْمُونِ العَوَاقِبِ.

- أَوْ مُحَاوَلَةُ الإلتِجَاءِ إِلَى جِهَةٍ قَضَائِيَّةٍ دَوْلِيَّةٍ مِثْلُ (مَحْكَمَةِ العَدْلِ الدَّوَلِيَّةِ) أَوْ: (التَّحْكِيمِ الدَّوَلِيِّ) إِذَا مَا تَوَافَرَتِ شُرُوطُ مُوَافَقَةِ الدَّوَلَةِ الأُخْرَى.

القَضَاءُ الدَّوَلِيُّ يَخْتَلَفُ عَنِ القَضَاءِ الدَّاخِلِيِّ؛ القَضَاءُ الدَّوَلِيُّ يَجِبُ مُوَافَقَةُ الطَّرَفِ الأُخْرَى، إِذَا لَمْ تَكُنْ مَوْجُودَةً فَلَا يَسْتَطِيعُ القَضَاءُ الدَّوَلِيُّ - لِلأَسْفِ حَتَّى الآنَ - النُّظْرَ فِي هَذَا الأَمْرِ، بِالإِضَافَةِ إِلَى ذَلِكَ فَإِنَّ النُّظَامَ الدَّوَلِيَّ الحَالِي لَمْ يُنْشَأْ جِهَازًا دَوْلِيًّا مُسْتَقَلًّا لِتَنْفِيذِ القَرَارَاتِ الَّتِي تُصَدَّرُ عَنْ مُخْتَلَفِ الأَجْهَازَةِ، فَلَا يُوجَدُ جِهَازٌ دَوْلِيٌّ مُسْتَقِلٌّ يَتَوَلَّى مَسئُولِيَّةَ التَّحَقُّقِ مِنْ أَنَّ كُلَّ قَرَارٍ صَدَرَ مِنْ أَحَدِ الأَجْهَازَةِ وَفَقًا لِمَسئُولِيَّةِ هَذَا الجِهَازِ، أَوْ حُكْمًا قَضَائِيًّا صَدَرَ مِنْ مَحْكَمَةٍ مُخْتَصَّةٍ قَدْ تَمَّ تَنْفِيذُهُ، أَي إِنَّ النُّظَامَ الدَّوَلِيَّ يَفْتَقِرُ إِلَى شَرْطَةِ دَوْلِيَّةِ مِثْلِ القَائِمَةِ فِي الأَنْظِمَةِ وَالتَّشْرِيعَاتِ دَاخِلِ مُخْتَلَفِ الدُّوَلِ.

وَبِالتَّالِي يَحِقُّ تَشْبِيهُ النُّظَامِ القَانُونِيِّ الدَّوَلِيِّ الحَالِي بِأَنَّهُ بِمِثَابَةِ سِلْسِلَةِ قَوِيَّةٍ وَاضِحَةٍ المَعَالِمِ فِي أَغْلَبِ حَلَقَاتِهَا، وَلَكِنَّ الحَلَقَةَ الأُولَى وَالحَلَقَةَ الأَخِيرَةَ يَتَّسِمَانِ بِالأُضْعَفِ وَالقُصُورِ، وَبِالتَّالِي فَإِنَّ هُنَاكَ نَقْصًا وَعَوَارًا يَلْحَقُ بِالسِّلْسِلَةِ بِرُمَّتِهَا.

يُتَوَرَّعُ التَّسْأُولُ: إِذَا كَانَ لَا يُوجَدُ جِهَازٌ دَوْلِيٌّ مُسْتَقِلٌّ لِتَنْفِيذِ القَوَاعِدِ الدَّوَلِيَّةِ فَمَا هُوَ مَظَنُّ التَّنْفِيذِ؟

الإِجَابَةُ عَلَى هَذَا السُّؤَالِ مُعَقَّدَةٌ وَصَعْبَةٌ، وَلَكِنْ يُمَكِّنُ إِثَارَةُ بَعْضِ النُّقَاطِ: أَوَّلًا: مِنْ نَاحِيَةِ المَبْدَأِ - الدُّوَلِ، جَمِيعُ الدُّوَلِ كَمُؤَسَّسَاتٍ تَقُومُ عَلَى إِحْتِرَامِ القَانُونِ أَمَامَ الدُّوَلِ الأُخْرَى وَأَمَامَ أَفْرَادِهَا، لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُولَ: أَنَا أَخَالِفُ القَانُونَ، تُحَاوَلُ تُبَرِّرُ هَذَا؛ لِأَنَّهَا تَسْتَمِرُّ سَيَطْرَتُهَا عَلَى مَقَادِيرِ الأُمُورِ فِي الدَّاخِلِ بِإِدْعَاءِهَا التَّمَسُّكَ بِأَهْدَافِ الشَّرْعِيَّةِ، وَلَا تَمْلِكُ الظُّهُورَ بِأَنَّهَا خَارِجٌ إِطَارِ الشَّرْعِيَّةِ الدَّوَلِيَّةِ.

كَذَلِكَ الدُّوَلُ - بِإِسْتِثْنَاءِ بَعْضِ الدُّوَلِ المَارِقَةِ كإِسْرَائِيلَ - تَحْتَرِمُ سُمْعَتَهَا، وَتَخْشَى أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهَا عَلَى أَنَّهَا خَارِجٌ إِطَارِ الشَّرْعِيَّةِ الدَّوَلِيَّةِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ مَحْكَمَةَ العَدْلِ الدَّوَلِيَّةِ أَصْدَرَتْ حَتَّى الآنَ مَا يَقْرُبُ مِنْ (١٠٠) حُكْمٍ، نُفِذَتْ جَمِيعُهَا، وَإِنْ أُصِغَتْ بَعْضُ مَشَاكِلِ فِي ثَلَاثَةِ أَحْكَامٍ.

فِي نَهَايَةِ الْمَطَافِ يَسْمَحُ مِيثَاقُ الْأُمَمِ الْمُتَّحِدَةِ - بِالطَّبَعِ - لِلدَّوَلِ الْإِلْتِجَاءَ إِلَى مَجْلِسِ الْأَمْنِ لِتَنْفِيزِ أَحْكَامِ مَحْكَمَةِ الْعَدْلِ الدَّوَلِيَّةِ مَعَ وُجُودِ تَحْفُظٍ عَامٍّ بِأَنَّ الْمَجْلِسَ يَعْمَلُ فِي إِطَارِ سِيَاسِيٍّ، وَبِالتَّالِي لَا يُعْتَبَرُ - فِي نَظْرِي - الْجِهَازَ الْأَمْتَلِ لِحِمَايَةِ الشَّرْعِيَّةِ الدَّوَلِيَّةِ.

وَهُنَا يَحِقُّ التَّسَاوُلُ: إِذَا كَانَ التَّوَجُّهُ إِلَى قَضَاءِ الدَّوَلَةِ لَيْسَ مُتَاحًا.. وَإِذَا كَانَ الْإِلْتِجَاءُ إِلَى الْجِهَازِ السِّيَاسِيِّ الْمَعْنِيِّ وَمَجْلِسِ الْأَمْنِ لَيْسَ مِنَ الْأَكِيدِ أَنْ يَنْجَحَ، فَأَيْنَ الْمَخْرَجُ؟

يَحْضُرُنِي هُنَا - وَاسْمَحُوا لِي أَنْ أَقُولَ هَذَا - قَوْلُ أَحَدِ فَلَاسِفَةِ الْقَانُونِ: «إِنَّ الْقَانُونَ يُطَبَّقُ عَلَى الْأَرْضِ، أَمَّا تَحْقِيقُ الْعَدَالَةِ فَهُوَ فِي السَّمَاءِ». وَالتَّسَاوُلُ هُنَا: هَلْ هُنَاكَ وَسَائِلٌ تَسْمَحُ بِجَذْبِ الْعَدَالَةِ إِلَى الْأَرْضِ؟ هَذَا مَا يَسْعَى إِلَيْهِ الْفَرْدُ مُنْذُ بَدَايَةِ الْخَلِيقَةِ.

فَفِي نَظْرِي: يَجِبُ أَنْ تَكُونَ الْإِجَابَةُ بِالْإِيجَابِ، وَلَكِنَّ تَحْقِيقَهَا يَتِمُّ بِبُطْءٍ وَعَلَى الْمَدَى الْبَعِيدِ، وَهُنَاكَ دَائِمًا خِيَارَاتٌ صَعْبَةٌ خَارِجٌ صُنْدُوقِ الْمَسَارَاتِ التَّقْلِيدِيَّةِ، وَيَجِبُ طَرَفُهَا وَاسْتِغْلَالُ شِبْهِ الْإِجْمَاعِ الدَّوَلِيِّ عَلَى رَفْضِ قَرَارِ (تِرَامِب) بِشَأْنِ الْقُدْسِ، وَيَجِبُ اسْتِغْلَالُ الْأَهْمِيَّةِ السِّيَاسِيَّةِ وَالرُّوْحِيَّةِ وَالْقَانُونِيَّةِ لِمَدِينَةِ الْقُدْسِ؛ لِتَجْنِيدِ الرَّأْيِ الْعَامِّ الْعَالَمِيِّ لِأَهْمِيَّةِ انْتِهَاءِ الْإِحْتِلَالِ الْإِسْرَائِيلِيِّ لِلأَرْضِ الْمُحْتَلَّةِ.

فَقَدْ نَجَحَتْ إِسْرَائِيلُ فِي تَضْمِينِ وَتَطْوِيعِ أُسُسِ تَحْقِيقِ السَّلَامِ الْوَارِدَةِ فِي الْقَرَارِ (٢٤٠) بِمَا يُحَقِّقُ مَصَالِحَهَا، وَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ: نَجَحَتْ إِسْرَائِيلُ فِي مُؤْتَمَرِ مَدْرِيدَ فِي أَكْتُوبَرِ ٩١ فِي تَغْيِيرِ الْمُعَادَلَةِ الَّتِي أُسِّسَ عَلَيْهَا قَرَارُ مَجْلِسِ الْأَمْنِ، فَالْقَرَارُ يَنْصُ عَلَى أَهْدَافٍ وَاضِحَةٍ الْمَعَالِمِ، نَابِعَةٍ مِنْ نُصُوصِ الْمِيثَاقِ وَأَحْكَامِ الْقَانُونِ الدَّوَلِيِّ، أَقْرَهَا مَجْلِسُ الْأَمْنِ، وَعَلَى الْأَطْرَافِ الْإِلْتِزَامُ الْقَانُونِيَّ بِتَنْفِيزِهَا بِحُسْنِ نِيَّةٍ، وَلَكِنَّ إِسْرَائِيلَ اسْتَطَاعَتْ فِي مُؤْتَمَرِ مَدْرِيدَ قَلْبَ هَذِهِ الْمُعَادَلَةِ، وَنَجَحَتْ فِي تَعْوِيمِ الْإِلْتِزَامِ، وَوَضَعَهَا فِي قَالِبِ تَفَاوُضِيٍّ بِحَيْثُ يَخْرُجُ الْمُؤْتَمَرُ بِمُعَادَلَةٍ إِقْرَارِ مَبْدَأِ التَّفَاوُضِ عَلَى جَمِيعِ الْأُمُورِ، وَلَيْسَ تَنْفِيزُ قَوَاعِدِ دَوْلِيَّةٍ مُلْزِمَةٍ، وَعَدَمُ تَحْدِيدِ مَوْعِدٍ أَوْ جَدُولٍ زَمَنِيِّ لِلانْتِهَاءِ مِنْ تَنْفِيزِ الْإِلْتِزَامَاتِ الْمُتَقَابِلَةِ.

فَأِسْرَائِيلُ - كَمَا نَعْلَمُ جَمِيعًا - هِيَ الدَّوَلَةُ الْوَحِيدَةُ فِي الْعَالَمِ الَّتِي تَعْتَبَرُ عُنْصُرَ الْوَقْتِ هَدَفًا إِسْتِرَاطِيًّا، وَلَيْسَ هَدَفًا تَكْتِيكِيًّا مِثْلَمَا تَفْعَلُ جَمِيعُ الدَّوَلِ الْآخَرَى.

وَالْمَطْلُوبُ الْآنَ التَّرْكِيزُ عَلَى مَا تَقُومُ بِهِ إِسْرَائِيلُ تَجَاهَ الشَّعْبِ الْفِلِسْطِينِيِّ؛
حَيْثُ إِنَّهَا تُمَثِّلُ آخِرَ مَعَاوِلِ الْعُنْصُرِيَّةِ فِي الْقَرْنِ الْعِشْرِينَ، وَأَنْ نَعْمَلَ عَلَى
إِثَارَةِ الضَّمِيرِ الْعَالَمِيِّ؛ لِنَجِدَةَ الشَّعْبِ الْفِلِسْطِينِيِّ، وَإِتِّخَاذِ خُطُواتٍ جَادَّةٍ نَحْوَ
تَغْيِيرِ النِّظَامِ الدَّوْلِيِّ الْعَالَمِيِّ؛ لِيَكُونَ فِي هَذَا الْإِتِّجَاهِ.
قَبْلَ أَنْ أَخْتَمَ كَلِمَتِي أَوْدُّ أَنْ أَقُولَ: إِنَّهُ قَدْ يَكُونُ مُسْتَقْبَلُ الْقُدْسِ الشَّرِيفِ خَيْرَ
بِدَايَةٍ لِإِجْرَاءِ الْإِصْلَاحَاتِ الْمَطْلُوبَةِ فِي النِّظَامِ الدَّوْلِيِّ؛ بِحَيْثُ تَتَحَقَّقُ الْعَدَالَةُ
الدَّوْلِيَّةُ لِمَدِينَةِ الْقُدْسِ وَلِلشَّعْبِ الْفِلِسْطِينِيِّ الشَّقِيقِ، وَأَشَارِكُ فِي مُطَالَبَةِ جَمِيعِ
الدُّوَلِ بِالْإِعْتِرَافِ الْفَوْرِيِّ بِالدَّوْلَةِ الْفِلِسْطِينِيَّةِ.
وَأَشْكُرُ فَضِيلَةَ الْإِمَامِ الْأَكْبَرِ عَلَى إِعْتِبَارِ عَامِ ٢٠١٨ مَ عَامَ الْقُدْسِ.
خِتَامًا: تَحِيَّةٌ - كَمَا ذَكَرَتِ السَّفِيرَةُ / مُشِيرَةُ خُطَابٍ - لِعَهْدِ التَّمِيمِيِّ الَّذِي
رَفَعَتْ بِبَسَالَةٍ رِسَالَةَ مُقَاوَمَةِ الْإِحْتِلَالِ الْإِسْرَائِيلِيِّ.
وَشُكْرًا